

# متن أبي شجاع ( المحرمات من النساء ) للشيخ مصطفى العدوي

## تاريخ 6 2 6 9102 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فمع درس من دروس الفقه من كتاب غاية الاختصار للامام ابي شجاع الشافعي رحمه الله تعالى. الدرس متعلق الانكحة المحرمة والفاصلة. فتقدم في الدرس السابق شيء عن استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه - [00:00:00](#)

ايه؟ والادلة على ذلك من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والان الحديث عن المحرمات من الانكحة من النسوة اللواتي يحرم عليهن يحرم عليهن ان نتزوج بهن. على الاجمال هن سبع من النسب - [00:00:26](#)  
وسبع من الرضاة واربع بالمصاهرة سبع من النسب وسبع من الرضاع واربعون بالمصاهرة وثمة اضافات تأتي في محلها ان شاء الله سبع من الرضاة من النسب مذكورة في قوله تعالى - [00:00:46](#)  
حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت. سبعة من الرضاة. آآ من النسب النسب المراد به القرابات طلبات حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم حرمت عليكم وبنات الاخ وبنات الاخت. سبع من النسب - [00:01:14](#)

ذكر في الكتاب العزيز في المحرمات بالرضا قسمان فقط امهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم رضاه. لكن عمم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يا من الرضاع ما يحرم من النسب فاصبحت المحرمات من النسب - [00:01:53](#)  
اصبحت محاربتنا رضاها ايضا سبع هناك محرمات بالمصاهرة الاصل انهن حلال لكن حدس امر جعلهن حرام وهو المصاهرة وهو زوجة الاب وزوجة الابن وام الزوجة وبناتها اذا كنت دخلت بها - [00:02:17](#)  
بالزوجة واضح يعني ام الزوجة والربيبة وزوجة الابن وزوجة الاب والادلة ايسر والحمد لله وكتاب الله ايسر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر؟ اعيد التذكير سبع من من النسب سبع من الرضاع اربع - [00:02:45](#)  
بالمصاهرة. هناك انكحة محرمة وفاصلة كالجمع بين الاختين عفا محرمة بالمصاهرة ايضا الجمع بين الاختين كما سيأتي ان شاء الله. هناك الشغار فهناك نكاح التحليل نكاح التحليل ونكاح المتعة والجمع بين الاختين والجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها - [00:03:13](#)

هذا في المجلد. ابدأ في التفصيل قال الله تعالى في كتابه الكريم ولا تنكحوا ما نكح ابؤاؤكم من النساء الا ما قد سلفا انه كان فاحشة ومقتنا وساء سبيلا ولا تنكحوا - [00:03:52](#)  
ما نكح لا تتزوجوا فالنكاح هنا بمعنى الزواج. الزواج يفتحون بمعنى الزواج. الزواج. وقل ان يأتي النكاح بمعنى الجماع التأصيل ان المراد بالنكاح الزواج وقد يخرج عن هذا المعنى في مواطنه - [00:04:15](#)  
ثلاث مواطن تقريبا منها قول الله تعالى وابتلوا البياتى حتى اذا بلغوا النكاح يعني مبلغ بلغوا الحلم هنا وكذلك قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره. غيره. التطليق الثالثة - [00:04:42](#)  
تنكح هنا هل على بابها تتزوج والسنة زادت الدخول بها اما تنكح تتزوج ويدخل بها لانهم تعرفون ان المطلقة ثلاثا لا ترجع الى زوجها الا اذا تزوجت زوجا اخر. اخر ودخل بها - [00:05:09](#)

الزوج الاخر ودخل بها الزوج الاخر لقول النبي صلى الله عليه وسلم لما طلقت امرأة رفاعة القرظي وطلقها زوجها قال لا حتى تذوقي عسيلته ويذوقه عسيلتك فالموطن الثاني الذي فيه النكاح بمعنى الوطء - [00:05:33](#)

على قول هو فان طلقها فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره الموطن الثالث في تفسير سورة النور الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة فيه خلاف وسيأتي في محله ان شاء الله تعالى - [00:06:01](#)

فقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف لماذا صدرت امرأة الاب في المحرمات من الانكحة وجيء بها قبل الام مع ان المستبشع زواج الام. واحد يتزوج بامه - [00:06:21](#)

قال العلماء في ذلك لان اهل الجاهلية كانوا يحرمون الزواج بالام. لكن لا يحرمون الزواج بامرأة الاب لا يعلمون الزواج بامرأة الاب والذين كانوا يحرمون يحلون زواج الام طائفة من - [00:06:47](#)

الفرس والمجوس والبهرة وغير هؤلاء. وعايذا بالله من ضلالهم فقد كان احدهم يذكر هذه الطوائف الضالة جاء لبعض البلاد في بعض الدول لان عدم ما هو شأنه تخيل هذا الزائغ يعني شيخ طريقة من الطرق هذه جاء من الهند - [00:07:15](#)

وعياذا بالله اه تعرى ونام على النعش ويقبلون جسمه وليت هذا فقط اتوا بالنعش له ثمانية ارجل وكل واحد يحمل رجل والاخر يشعر احل البنات مع الامهات ومن فضله زاد حل الصبي - [00:07:47](#)

على ان هذا المشرع لهم انما نذكر انه تنقذ عروة للاسلام عروة اذا نشأ في الاسلام من لم يعرف الجالية. هذا في هذا الزمان الذي نحياه ونعيشه. عموما كان العرب لا يعرفون زواج الام. لكن يعرفون زواج امرأة الاب. فكانت كان الاب ازامات - [00:08:11](#)

وله زوجة غير ام الولد يبادرون اليها. كل يحاول ان يلقي عليها ثوبا فاذا القى احدهم ثوبه عليها قبل الاخرين اصبح احق بها ان شاء تزوجها ان شاء اعضلها ان شاء زوجها لغيره اصبحت عنده حبيسة - [00:08:36](#)

فنزلت ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا عن الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا. هذا هو مقتا وساء سبيلا اي طريق - [00:08:59](#)

هنا تفريفة خفيفة عياذا بالله عياذا بالله اذا زنا رجل بامرأة هل يجوز لابنه ان يتزوجها فهذا يبني الخلاف فيه على تفسير ولا تنكحوا ما نكح. هل المراد الزواج او المراد؟ الوطء - [00:09:20](#)

فاذا قال الشخص المراد الوطء اذا سيحرم عليه الولد ان يتزوج بهذه المرأة لكن اذا قال ان المراد العقد سيحلها لكن من ناحية التحرير وقد ورد نحو هذا عن بعض الصحابة قالوا ان الحرام - [00:09:48](#)

ليحرم الحلال لكن قال اخرون المفسدة تعظم بذلك المفسدة ستعظم بهذه الصينية لسهولة الوصول الى المحرم والله اعلم ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء. قال البراء رأيت خالي ومعه رأي او عمي ومعه راية - [00:10:12](#)

قلت لاین يا غمي؟ قال ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلان تزوج امرأة ابيه لاتي برأسه لاتي برأسه فيحرم ان يتزوج الشخص امرأة ابيه. وقال العلماء ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء مبهمة هنا - [00:10:41](#)

بمعنى ليست مقيدة بالدخول بمجرد العقد بمجرد العقد تحرم على من قال الابل بمجرد العقد تحرم على الابن ولعلنا ذكرنا لكم ان ولدا اختلف مع ابيه فاراد ابوه ان يحرمه من زواج البنت التي يحبها - [00:11:10](#)

فذهب وعقد عليها سم طلقها فحرمت على الابن ابد الابدين انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا. بعد ذلك قال تعالى حرمت عليكم امهاتكم وان علونا امك ام امك ام امك - [00:11:32](#)

ام جدك الامهات وان علونا الامهات وان علونا حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وان نزلنا بنتك بنت ابنتك وان نزلنا فكل هؤلاء محرمات عند قوله تعالى وبناتكم وقع الشافعي رحمة الله تعالى عليه في زلة كبيرة الامام الشافعي - [00:11:56](#)

الشافعية عموما آالا من انكر ذلك منهم وقعوا في زلة شديدة وهي قولهم بجواز نكاح البنت المخلوقة من ماء الزاني يقولون اذا زنا الرجل بامرأة هذا ليس عقد شرعي فولدت له بنتا تكون بنت بنته من الزنا - [00:12:30](#)

فيجوزون له ان يتزوج هذه البنت من الزنا لانها ليست بنتا شرعية ولا ترث فكما انها لا ترث. اذا اذا يجوز الزواج بها وتلك من الزلات

الخطيرة التي اخذت على الشافعية. وبعضهم يقول ان الشافعي قال اكره - [00:12:55](#)

اكره لكن الكراهية قد تكون بمعنى التحريم عنده. لكن التعليل الذي ذكر وهو انها كما انها لا تراث. فيجوز الزواج بها. يبين انه كان يرى الرأي على حقيقته ومن هنا تكلموا في الشافعي او تكلم انشد الشاعر الابيات المعروفة لديكم جميعا. ان يسألوا عن مذهبي لم - [00:13:20](#)

به هو يقولهم نحن نبوح بمذهبنا الحمد لله قال الله قال رسوله ان يسألوا عن مذهبي لم ابح به واكتمه كتمانها لي اسلم فان حنفيا قلت قالوا بانني يبيح الطلا وهو الشراب المحرم - [00:13:49](#)

وان مالكي قلت قالوا بانني يبيح لهم لحم الكلاب وهمهم وان شافعي قلت قالوا بانني يبيح نكاح البنت والبنت تحرم وين حنبلية؟ قلت قالوا بانني ثقيل بغيض حلولي مجسم وان قلت من اهل الحديث وحزبه قالوا تيس ليس يدري ويفهمه - [00:14:12](#)  
عجبت من هذا الزمان واهله فمن ذا الذي من السن الناس يسلمون؟ فالشاهد ان البيت المأخوذ على الشافعي ايا هو وان شافعي قلت قالوا بانني يبيح نكاح البنت والبنت تحرمه. كيف؟ فهذا هو هذا هو تفسيره - [00:14:43](#)

يرى الجمهور ان التعليل بعدم الارس ليس بتعليل مقبول الام او الام من الرضاعة محرمة وليس بينهما توارث ليس بينهما توارس. ومع ذلك فهي محرمة فالتعليل بعدم الارث لان الشافعي اضطرر معه التعليل بعد في مسألة الصلاة على السقط - [00:15:06](#)  
الصلاة على السقط لا يرث المولود حتى يستهل صارخه فبنى على عدم الميراث انه لا يصلى عليه انه لا يصلى عليه. الخبر ضعيف عن رسول الله. الصواب انه من قول جابر بن عبدالله رضي الله عنه - [00:15:36](#)

لا يرث الصبي حتى يستهل صارخا. تعرف هنا ان هناك اختلاف في الصلاة على السقط وكلا الخبرين ضعيف. السقط يصلى عليه حديث المغيرة بن شعبة المرفوع والصواب وقفه على المغيرة - [00:15:56](#)  
والاستدلال الذي استدلل به الشافعي لارث الصبي حتى يستهل صارخا الذي قاس بناء عليه الصلاة على الارث الصواب انه ايضا من قول جابر ولزلك الرأي ان قويان في هذه المسألة - [00:16:13](#)

فحرمت عليكم امهاتكم وبناتكم. واخواتكم سواء من الاب او من الام او الاخت شقيقة لكن هل يتسلسل اخت لاخت مسلا يعني لك اخت ولا اخت من الرضاعة من امرأة اخرى - [00:16:28](#)  
هل اختها من الرضاعة من المرأة الاخرى تحرم عليك لا تحرم عليك حرماتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم سواء العمه الشقيقة العمه لآب العم آآ لام او عمه الاب او عمه الجد او عمه - [00:16:53](#)

الام عماتكم وخالاتكم وكذلك الخالات خالة امك خالة ابيك خالة جدك خالتكم وبنات الاخ سواء الاخ الشقيق الاخ الام وبنات الاخت وبنات الاخ وبنات الاخت. بهذا القدر اجتزئ لان مباحس الرضاعة طويلة - [00:17:14](#)  
ان شاء الله الاصناف التي ذكرت باستثناء امرأة الاب امرأة الاب محرمة بالمصاهرة لكن السبب من النسب هن محمود حرك الام والبنت الام والبنت والاخت الشقيقة الاخوات عموما والاخوات العمات والخالات والعمات والخالات وبنات - [00:17:39](#)

وبنات الاخرة بنات الوقت احسن الله اليكم بالمصاهرة اربعة. امرأة الاب. امرأة الاب وامرأة الابن ابنة الزوجة هذا الذي ذكرناه يا محمود اذا قال مستدرك لماذا لم تذكروا الجاه بين الاختين في هذا - [00:18:00](#)  
بما تجيب لان ده محرما على العموم الزوجان على وقت معين. ايوا ادخل تحريم على التأبيد الذي ذكر تحريم على التأبيد. مؤيد لا يحل لك طيلة حياتك ان تتزوج هؤلاء. محرمات على التابيت. اما الجمع بين الاختين تحريم مؤقت - [00:18:25](#)

يعني ممكن اذا واحدة ماتت تتزوج اختها كما تزوج عثمان اخت رقية. ام كلثوم بنت رسول الله عليه الصلاة والسلام الجمع بين المرأة وعمامة بين المرأة وخالها الجمع بين الاختين كذلك نكاح الشغار - [00:18:47](#)  
كذلك التحليل كل هذا ليس مؤبدا ولذلك ضبطوا المحرم الذي يصاحب في السفر من حرم على التأبيد نكاحه على التأبيد لكن محرم المؤقت. هل لك ان تسافر مع اخت زوجتك - [00:19:06](#)

ليس لك ذلك والا انك فارغة طلق آآ نعم حصل انا عارف انه حصل برك الله فيكم وحفظكم الله ابانكم الا ما قصرنا من النساء نعم يا

ابا بصير. ما قد مضى منكم في جاهليتكم عفونا عنكم فيه وثمة وجوه اخر. وانتهى الامر - 00:19:26

كان الخطاب في في حياة رسول الله. اتفضل السلام عليكم ورحمة الله. معنى - 00:19:54